خاتمة المستدرك

[463] بسم الله الرحمن الرحيم الفائدة الرابعة. من فوائد خاتمة كتابنا الموسوم بـ (مستدرك الوسائل) في نبذة مما يتعلق بكتاب الكافي، أحد الكتب الاربعة التي عليها تدور رحى مذهب الفرقة الناجية الامامية، فان أدلة الاحكام لان كانت اربعة: الكتاب، والسنة، والعقل، والاجماع - على ما هو المشهور بين الفقهاء - إلا أن الناظر في فروع الدين يعلم أن ما استنبط منها من غير السنة أقل قليل، وأنها العمدة في استعلام الفرائض، والسنن، والحلال، والحرام، وأن الحاوي لجلها، والمتكفل لعمدتها الكتب الاربعة، وكتاب الكافي بينها كالشمس بين نجوم السماء، وامتاز عنها بامور، إذا تافل فيها المنصف يستغني عن ملاحظة حال آحاد رجال سند الاحاديث المودعة فيه، وتورثه الوثوق، بحصل له الاطمئنان بصدورها، وثبوتها، وصحتها بالمعنى المعروف عند الاقدمين (1).

_____ (1) الحديث الصحيح عند المتقدمين على عصر العلامة الحلي (ت / 726 هـ) هوما اقترن بما يوجب الوثوق به واعتضد بما يلزمه الاعتماد عليه، أو بما اوجب العلم بمضمونه، نحو: ا - وجوده في اكثر الاصول الاربعمائة (وهي اربعمائة مؤلف لاربعمائة مؤلف من اصحاب الائمة عليهم السلام. = (*)
